

نفسها واما الحرة الخادمة فبحسب ان يتكلم في الزوجة لنفسها
 الخادمة وعليها ان تتصرف في المأخوذ وتكفي مودة الخياومة
 وعلم من قول الناظر احد عبي و احد انه لا يلزمه زيادة علي
 خادم واحد نعم ان كان في الزوجة مرض وجب الخدم بقدر
 الحاجة ويجب الخاومة بالتمتعة كسوة تطبيقها من قميص
 ومغففة وخف ومخففة وحبية في الشتاء وسراويل في
 اعتبار اعادة رمتنا وما نقل عن الجمهور من عدم وجوب
 هو اعتبار ذلك الرهن وجب ما تغرسه وما تنقطي
 به كقطعة لبدوكسا في الشتاء وبارت في الصيف وخففة
 ويكون ذلك دون ما يجب للمخدومة جنسا ولو عالا
 تنظيف ليلا تمتد اليها الا عيين فان كثرت وسفوفت
 بمثل وجب ان ترفد ما يزيد ذلك من مشط ودهن وغيرها
 ويجب علي الزوج في اول كل من فصل الشتاء والصيف
 كسوة زوجته قال لقمان وعلي المولود له رزقهن وكسوتهن
 بالمعروف علي قدر كفايتها وتختلف ذلك بطولها وقصرها
 وهوالها وسمتها و باختلاف البلاد في الحر والبرد ولا
 يختلف عدد الكسوة بيسار الزوج واعساره ولكم ما يوزن
 في الجودة والرواة فيجب لها حمار للراس وقميص ولباس
 سراويل ونحوه كسوة عادتها وفي الصيف مديس بفتح الميم
 وكسرها وهو ما يسمي بالسحرة او نحوه يفرق قدمها من
 شدة الحر وكذلك المغنقاب في الشتاء انما اقتضاه المعروف
 قال الماوردي الا اذا كانت من تساقية اعتدلت المشي
 وليجوز من حفاة فلا يجب لرحليها شي ويجب مثله انجب

مثل

مثل هذا معجزة محسنة لها الفطن او نحوها في فصل الشتاء
 المحصول الكفاية في الشتاء ان لم يكف لشدة برد رايه بقدر
 الحاجة واهتمت بالعادة للزوج جنسا تينتا باللف
 الاطلاق فيه وفيما بعده فلزوجة الموسر من لينة وللمسر
 من غليظة ولزوجة للتوسط مما بينهما فان جرت عادة بلد
 الزوج لثله بكنان او حرير وجب وتفاوت بين الموسر وغيره
 في مراتب ذلك الجنس وحاله اي الزوج في لينة ما اكبه
 الكسوة وخسوتها وعكظ الفطن والكتان ورفيعهما
 ويجب ان تصد علي فلزوجة الموسر طنفسة في الشتاء ونطع
 في الصيف ولزوجة للتوسط زليمة ولزوجة المسر ليد في
 الشتاء وحصر في الصيف ونشبهه كما قاله الشيخان ان تكون
 الطنفسة والنطع بعد سطر لينة او حصر للعادة وكذا لوزن
 للنوم فيجب عرضه وسره او فطيفة ومخدة ولحاف او نحو
 في الشتاء في البلاد الباردة وذكر الغزالي المحفة اي في الصيف
 وسكت غير وعندها الحكم في جميع ذلك سبي علي العادة لو عا
 وكيفية حتى قال الروياني لو لم يعيناد والمؤمهم في الصيف
 غطاء غير لياهم لم يلزمه شي وليكن حايلا لم ذلك لامرأة
 الموسر من المرتفع ولا امرأة المسر من النازل ولا امرأة
 المتوسط ما بينهما ويجب لها آلة تنظيف كمشط ودهن من
 زيت او نحوه ومزك او نحوه لرفع صلتان اذا لم ينقطع بالما
 والثواب لالحل وحضاب وما يلزم فان اراد الزينة به
 هباه لها لتزين به ودر امرض واجر طيب وحاج وفاسد
 ولها طعام ايام المرض وادمها و صرف ذلك الي الدوا ونحوه

ح

Copyrighted material